

اقتراح قانون

برمجة المالية العامة وحوكمتها

المادة الأولى

يحدد قانون برمجة المالية العامة توجهات استراتيجية وتنموية متوسطة الأجل لجميع الإدارات العامة.

المادة الثانية

تضع الحكومة مشروع برمجة المالية العامة، الممتد على ثلاث سنوات، بناءً على توقعات مجموع واردات ونفقات الإدارات العامة، طبقاً لسياساتها الاقتصادية والمالية وخطتها عملها وتطور مجموع واردات ونفقات الإدارات العامة على مدى السنوات الثلاث، آخذة في الاعتبار معطيات اقتصادية ومالية واجتماعية واقعية ومبررة، وتقدمه إلى مجلس النواب لإقراره.

المادة الثالثة

يكرس مشروع البرمجة استراتيجيات قطاعية وتحديداً لأولويات الإنفاق المستقبلي والكلفة الإجمالية للمشاريع العامة، بالإضافة إلى تقدير كلفة السياسات الحالية والمستقبلية التي يمكن اعتمادها لتحقيق الاستقرار الاقتصادي.

توزيع الاعتمادات على الجهات المختصة وفقاً لسلم أولويات يحقق زيادة إنتاجية القطاعات المعنية بما وفعاليتها، على أن تعتمد معايير العدالة والشفافية في توزيع الأموال.



المادة الرابعة

يعتمد التخطيط في المدى المتوسط على:

- التوقعات الماكرو-اقتصادية التي تستدعي دراسة القطاعات الاقتصادية بأكملها، على أن يؤخذ في الاعتبار تأثير عوامل كالناتج المحلي الإجمالي والتضخم والبطالة على الاقتصاد بأكمله، وتحليل التطورات الاقتصادية؛
 - التقييم المتوسط الأجل لإيرادات الدولة ونفقاتها موزعة حسب الوظائف الرئيسية؛
 - قائمة المهام ومؤشرات الأداء المرتبطة بكلٍّ من البرامج الموضوعة .

المادة الخامسة

بالإضافة إلى الأحكام المنصوص عليها أعلاه، تشمل التوجهات متعددة السنوات للمالية العامة المحددة في قانون برجمة المالية العامة، لكل سنة من السنوات التي تتعلق بها:

- الحد الأقصى لاعتمادات موازنة الدولة، والإيرادات المتوقعة لغضبيتها،
 - هدف الإنفاق بالنسبة لجميع المخططات؟
 - الحد الأدنى لتأثير الأحكام الجديدة، التشريعية أو الحكومية، المتعلقة بإيرادات الدولة من ضرائب ورسوم وسواها، وبالمشاركات كافية؟
 - بيان مدى وتوقيت الإجراءات التصحيحية التي يمكن تنفيذها في حالة حدوث فروقات كبيرة عن التوجهات متعددة السنوات المحددة؟
 - بيان التوجهات متعددة السنوات التي تتعلق بمراقبة تنفيذ النفقات ومدى كفاية الاعتمادات الملحوظة لها، والتوازن وبالتالي أو العجز في كل أو بعض الإدارات العامة.

المادة السادسة

يتم تحدث البرمجة الممتدة على ثلاث سنوات كل سنة ملائمة مع تطور مجموع واردات الإدارات العامة ونفقاتها، مع إمكانية إعادة ترتيب الأولويات بالنسبة للمشاريع المبرمجة .

المادة السابعة

يعمل بهذا القانون فور نشره في الجريدة الرسمية .

A cluster of handwritten signatures in Arabic and English, likely from government officials, are gathered on the right side of the page. The signatures include:

- النائب الدكتور فريد البستاني (Friedrich Bestani)
- وزير الاتصالات (Minister of Communications)
- وزير الطيران civil aviation minister
- وزير العدل Minister of Justice
- وزير المالية Minister of Finance
- وزير التربية والتعليم Minister of Education
- وزير الصحة Minister of Health
- وزير النقل Minister of Transport
- وزير الري Water Resources Minister
- وزير الكهرباء Electricity Minister
- وزير الصناعة Industry Minister
- وزير الاتصالات (Minister of Communications)
- وزير الطيران civil aviation minister
- وزير العدل Minister of Justice
- وزير المالية Minister of Finance
- وزير التربية والتعليم Minister of Education
- وزير الصحة Minister of Health
- وزير النقل Minister of Transport
- وزير الري Water Resources Minister
- وزير الكهرباء Electricity Minister
- وزير الصناعة Industry Minister

الأسباب الموجبة

لما كانت موازنة الدولة تشكل الوثيقة التشريعية التي تلخص سياسة الحكومة المالية والاقتصادية والاجتماعية وخطتها لتوجيه الإنفاق العام؛

ولما كانت إدارة المالية العامة قد تطورت وفقاً لمعايير دولية حديثة، اعتمدها العديد من الدول المتقدمة، وفقاً لمطالبات الاستشراف والتخطيط والتوجيه؛

ولما كان الوضع الحالي في لبنان، في مختلف القطاعات والبني التحتية، بحاجة إلى برجة تحدّى على الأجل المتوسط وتحدد التوجهات والمخططات التي تسعى الدولة إلى تحقيقها ضمن إطار وبرامج ومهل زمنية محددة، وهذا لا يمسّ ببداً سنوية الموازنة وإجازة مجلس النواب السنوية بالجباية والإنفاق وقطع الحساب.

لذلك،

أتقدم من المجلس النيابي الكريم باقتراح القانون المرفق على أمل مناقشته واقراره.

رئيس مجلس
النائب الدكتور فريد البستاني

مكتوب

د. فريد

البستاني

وزير المالية
نقولا محادي

د. نقولا محادي

محادي

وزير العمل

سليمان

الوزير سليمان

وزير التربية

الوزير سليمان